

مذكرة
إلى
السادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع : حول ممارسة نشاط مستشار جبائي من قبل المحاسبين والخبراء المحاسبين.
المرجع : المذكرة الإدارية عدد 205 بتاريخ 14 جانفي 2006.

وبعد، وفي إطار تطهير جذافية المطالبين بالأداء اتضح أن العديد من المحاسبين والخبراء المحاسبين يمارسون مهنة مستشار جبائي زيادة على مهنتهم الأصلية.

وبناء على ذلك، وبما أن المحاسبين والخبراء المحاسبين غير مرخص لهم قانونا بالقيام بمهام ترجع بالنظر إلى المستشارين الجبائين فإن السادة رؤساء مكاتب مراقبة الأداءات مدعوون إلى :

- 1) مطالبة الأشخاص الذين يمارسون أو الذين يعتزمون ممارسة نشاط محاسب أو خبير محاسب بالاستظهار بوثيقة الترسيم النهائي بالهيئة المهنية (مجمع المحاسبين بالبلاد التونسية أو هيئة الخبراء المحاسبين)؛
- 2) دعوة المعنيين بالأمر إلى تنقيح بطاقات التعريف الجبائية والاقتصار على مهامهم الأصلية الموكولة إليهم بمقتضى القانون وتحيين لوحاتهم الشهرية وذلك بشطب الأنشطة المتصلة بالاستشارات الجبائية؛
- 3) مدّ المصالح المركزية بالإدارة العامة للأداءات (وحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري) بما تمّ اتخاذه من إجراءات في الغرض.

إن السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون للحرص شخصيا على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للأداءات
الإهداء: محمد علي بن مالك